

قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٨٩

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية
عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرنا :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٧٤٠٤١٢٨ جنيهها (فقط وقده سبعة عشر مليونا وأربعمائة وأربعين ألف ومائة وثمانية وعشرون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٧٤٠٤١٢٨ جنيهها (فقط وقده سبعة عشر مليونا وأربعمائة وأربعين ألف ومائة وثمانية وعشرون جنيها لا غير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : الأجرور بمبلغ ١٥٩٧٩٦٣ جنيهها .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية وتحويلات الجارية بمبلغ ١٥٨٠٦١٦٥ جنيهها .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية وتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٧٤٠٤١٢٨ جنيهها (فقط وقده سبعة عشر مليونا وأربعمائة وأربعين ألف ومائة وثمانية وعشرون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبضم هذا القانون بختام الدولة ، وينفذ كقانون من فوائنه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ (١٣ يونيو سنة ١٩٨٩) .
حسني مبارك